

قـرار

نحن أسعد بيرم قاضي التحقيق في بي-روت،

بعد الإطلاع على ورقة الطلب ع-دد 2023/5652 تاريخ 2023/12/19 وعلى ادعاء النيابة العامة المالية الاضافي بتاريخ 2023/12/27 وعلى مطالعة النيابة العامة المالية بالأساس تاريخ 2024/5/7 وعلى التحقيقات الأولية والاستنطاقية وعلى الأوراق كافة؛

تبين أنه أسند إل_____ى:

- 1- انطوني محسن باسيم، والدته ماري، مولود 1985، لبناني رقم السجل 69/زغرتا.
أوقف احترازيا" بتاريخ 2023/12/12 ووجاهيا" بتاريخ 2023/12/22 واخلي سبيله بتاريخ 2024/3/7.
- 2- حسين محمد جبقي، والدته خديجة، مولود 1973، لبناني رقم السجل 65/الغبيري.
أوقف احترازيا" بتاريخ 2023/12/16 ووجاهيا" بتاريخ 2023/12/22 واخلي سبيله بتاريخ 2024/3/11.
- 3- رودي محسن باسيم، والدته ماري، مولود 1989، لبناني رقم السجل 69/زغرتا.
أوقف احترازيا" بتاريخ 2023/12/16 ووجاهيا" بتاريخ 2023/12/22 واخلي سبيله بتاريخ 2024/3/7.
- 4- زهراء محمد عناني، والدتها نجوى، مولودة 1995، لبنانية رقم السجل 112/كونين
تركت لقاء سند اقامة بتاريخ 2024/1/9.
- 5- ماجدة علي فارس، والدتها فاطمة، مولودة 1974، لبنانية رقم السجل 5/كفرحمام.
تركت لقاء سند اقامة بتاريخ 2024/4/26
- 6- محمد رشيد سعد، والدته هدى، مولود 1988، لبناني رقم السجل 49/المغيرية.
ترك لقاء سند اقامة بتاريخ 2024/4/26
- 7- فؤاد حسام المصري، والدته ايمان، مولود 1996، لبناني رقم السجل 10/حي السراي
ترك لقاء سند اقامة بتاريخ 2024/4/26



8- حسانة محي الدين شهاب، والدتها فاهدة، مولودة 1975، لبنانية رقم
السجل 170/ميناء الحصن.

تركت لقاء سند اقامة بتاريخ 2024/4/26

9- صلاح جان رزق، والدته نجاح، مولود 1981، لبناني رقم السجل 217/القاع.

ترك لقاء سند اقامة بتاريخ 2024/4/26

10- كريم حسين القاضي، والدته سيما، مولود 1991، لبناني رقم السجل
146/المصيطة.

ترك لقاء سند اقامة بتاريخ 2024/4/26

11- عماد علي الفتى، والدته هبة، مولود 1998، لبناني رقم السجل 81/الاشرفية.

ترك لقاء سند اقامة بتاريخ 2024/4/26

12- امل خليل شعبان، والدتها سعدا، مولودة 1978، لبنانية رقم السجل
108/راس بعلبك.

أوقف احترازيا" بتاريخ 2023/12/27 ووجاهيا" بتاريخ 2023/12/29 واخلي
سبيلها بتاريخ 2024/1/18.

13- رامي احمد الحنين، والدته رامية، مولود 1987، لبناني رقم السجل
1708/زقاق البلاط

ترك لقاء سند اقامة بتاريخ 2024/4/26

14- كل من يظهره التحقيق.

بأنه في بيروت وخارجها وبتاريخ لم يمر عليه الزمن أقدم المدعى عليهم على قبول
رشوة والإثراء غير المشروع مع علمهم بالأمر، الجرائم المنصوص عنهما في المواد 351
و352 و353 من قانون العقوبات والمواد 10 و13 و14 من القانون رقم 2020/189.

وبنتيجة التحقيق تبين:

أولا: يفى الوقائع:

تبين انه الحاقا" لمحاضر سابقة منظمة من قبل فرع التحقيق في شعبة المعلومات
مرتبطة بدفع رشوى في وزارة التربية لقاء انجاز معاملات لطلاب عراقيين عثر في
هاتف المدعى عليه انطوني باسيم على نسخة تحويل مالي عبر شركة OMT لصالح
المدعى عليه حسين جبج بقيمة مئتي دأ. فتم استدعاء المدعى عليهما انطوني باسيم
وحسين جبج لسؤالهما عن هذا الايصال وسببه.

وتبين ان المدعى عليه أنطوني باسيم صرح خلال التحقيقات الاولية إنه ساعد



المدعى عليه حسين جبج بموضوع تسريع إنجاز معادلات البكالوريوس في قسم المعادلات الجامعية في وزارة التربية وتقاضى منه مبلغ أربعمئة دولار أميركي عن كل معاملة بحيث اختفظ لنفسه بمبلغ خمسين د.أ. وارسل للمدعو امية العلي مبلغ ثلاثماية وخمسين د.أ. وانه في شهر ايار من العام 2023 زوده المدعى عليه جبج باسم عشرين طالب عراقي لتسريح انجاز معاملاتهم وقد تواصل بدوره بالمدعوة العلي التي اشترطت قبض المبلغ التي تطالب به مسبقا" الا ان المدعى عليه جبج رفض هذا الامر وقام بتهديده بالاساءة الى مسعته في الوزارة فقام باعادة المبلغ الذي سبق وقبضه عن المعاملات الاربعة والبالغ مئتي د.أ. من خلال تحويل مالي، وتبين ان المدعى عليه انطوني باسيم سبق ولوحق والمدعى عليه جبج بهذه الافعال وقد صدر قرار ظني عن دائرة التحقيق في بيروت بحقهما، واذاف المدعى عليه باسيم أن المدعى عليه جبج تواصل معه خلال شهر تشرين الثاني من العام 2022 وطلب منه مساعدته بموضوع تسريع إنجاز معادلات ثانوية عامة لطلاب عراقيين فتوجه إلى شقيقه المدعى عليه رودى باسيم الذي أعلمه أن هذا الأمر مرتبط بأمانة السر المدعى عليها أمل شعبان ويتوجب عليه التواصل معها، وأنه بعد أسبوع تواصل معه المدعى عليه جبج مجدداً وأبلغه أن هناك بدل مادي فقام هو بدوره بإعلام المدعى عليه رودى باسيم الذي تواصل مع أمل شعبان التي أخبرته بأنها تريد مبلغ مائتي وخمسين دولار أميركي مقابل تسريع كل معاملة، وأنه بالفعل أصبح المدعى عليه حسين جبج يزوده بأسماء الطلاب العراقيين وهو يزودها لشقيقه رودى والاخير كان يتوجه إلى مكتب المدعى عليها أمل شعبان ويخرج بيده ورقة صغيرة بيضاء مربعة الشكل عليها توقيع الاخيرة ويسلمها إليه وهو بدوره يسلمها إلى المدعى عليه جبج؛ وأنه بموجب هذه الورقة كان يدخل الطالب دون وجود أي موعد مسبق باسمه ودون ورود اسمه على الجدول، وأنه بعد فترة أعلمه شقيقه رودى أنه لم يعد هناك حاجة للورقة وإنما بطلب من المدعى عليها شعبان بان الاخير سيقوم بإضافة أسماء الطلاب العراقيين على جدول المواعيد ويتوجب على الطالب عند حضوره إبلاغ الموظف الذي يقف على باب الصالة بأنه لديه موعد مع الموظفة ماجدة، وأنه كان يستحصل من المدعى عليه جبج على مبلغ ثلاثمائة دولار أميركي عن كل معادلة ثانوية عامة يحتفظ هو بمبلغ خمسين دولار أميركي ويسلم شقيقه رودى مبلغ مائتي وخمسين دولار أميركي، وأن المدعى عليه رامى الحنين هو موظف مكلف بنقل البريد العائد للدائرة ويرافق المدعى عليها أمل شعبان وكان يتواجد في مختلف أرجاء الوزارة وتستخدمه الاخيرة كسائق لها خارج الوزارة ويجهل ما إذا كان لديه دور في تسريع المعاملات للطلاب العراقيين.

وتبين ان المدعى عليه حسين جبج صرح خلال التحقيقات الاولية أنه قام بتسريع عدة معاملات معادلة جامعية عن طريق المدعى عليه أنطوني باسيم، وأنه في أواخر العام 2022 تواصل مع الأخير وسأله عن إمكانية إنجاز معاملات ثانوية عامة في قسم المعادلات لطلاب عراقيين مقابل بدل مادي، وبعد بضعة أيام أعلمه أنه بإمكانه مساعدته حيث كان يقوم بإعطائه مبلغ يتراوح ما بين الثلاثمئة وخمسين وأربعمئة دولار أميركي داخل الوزارة بحيث كان المدعى عليه انطوني باسيم يسلمه ورقة صغيرة بشكل مربع عليها توقيع وبدوره يسلم هذه الورقة للطالب العراقي فيدخل الطالب دون وجود موعد مسبق له؛ وأنه في وقت لاحق أصبح المدعى عليه انطوني باسيم يعلمه بأن اسم الطالب موجود في الداخل دون تسليمه ورقة وإنما يتوجب على الطالب إبلاغ الموظف الذي يقف على باب الصالة أن لديه موعد مع الموظفة ماجدة.



وتبين ان المدعى عليها زهراء عناني، الملاحقة بافعال مماثلة في دائرة المعادلات الجامعية، صرحت خلال التحقيقات الاولية أنها على معرفة بالموظف المدعى عليه ص لاح رزق من خلال زوجها حسين معتوق إذ أنها كانت تتواصل مع المدعى عليه رزق لسؤاله عن معادلات ثانوية عامة عائدة لطلاب عراقيين كون الأخير يعمل في القسم ومقرب من رئيسة القسم المدعى عليها أمل شعبان، وأن المدعى عليه رزق كان يفيدها في بعض الأحيان عن المعادلات التي تسألها عنها ولكنه لم تكن تعطيه اية مبالغ مالية مقابل ذلك، وأنها في أواخر العام 2022 طلبت منه التسريع في إنجاز معادلة بكالوريوس لأحد الطلاب العراقيين المدعو شحاد الخفاجي بحيث بالفعل أنجزها من خلال إدخال المعاملة إلى اللجنة وطلب منها مبلغ ثلاثمائة دولار أميركي إلا أنها تمنعت عن دفع المبلغ كون الطالب العراقي رفض دفع المبلغ المذكور ومنذ حينها لم يعد المدعى عليه رزق يجيب على اتصالاتها؛ وأن زوجها حسين معتوق كان يعمل مع الأخير بموضوع إنجاز معادلات الثانوية العامة إذ أنه كان يقوم بتسليم الطلاب العراقيين المعادلات في وقت مسبق للتاريخ المدون على وصل استلام وذلك مقابل بدل مادي تجهل قيمته؛

وتبين ان المدعى عليها ماجدة فارس صرحت خلال التحقيقات الاولية أنها موظفة في قسم أمانة سر لجنة المعادلات ما قبل الجامعية حيث تقوم باستلام الطلبات من أصحاب العلاقة والتدقيق فيها وإدخالها على جهاز الحاسوب لإعطائها رقم معاملة أي رقم صادر وتزود الطالب بالوصل الذي يكون مدون عليه تاريخ التسليم، وأنه في بداية الأمر كان يحضر الطالب العراقي إلى صالة الانتظار حيث كان يتواجد على المدخل احد المدعى عليهما فؤاد المصري أو رودي باسيم اللذين يتأكدان من أن الطالب لديه موعد من الملحقية الثقافية العراقية ويتأكد الموظف المدعى عليه محمد سعد الذي بحوزته جدول المواعيد ويتوجه الطالب إلى ربيع الدنف أو محاسن يموت لاقتطاع رقم الذي يضمن دوره ويخوله التوجه إليها أو للمدعوة فاديا الحاج علي أو المدعى عليها حسانة شهاب للتقدم بطلبه ويستحصل على الوصل ويغادر ويعود بتاريخ التسليم ويستلم إفادته من حنان الحاج أو المدعى عليه عماد الفتى أو هنا عمار، وأن المدعى عليها أمل شعبان كانت تستحصل على جدول بالمواعيد من الملحقية الثقافية العراقية بشكل يومي وتوزعه على الموظفين وقد استمر العمل بنظام المواعيد لغاية شهر آذار من العام 2023، وأنه كان يتوجب على الطالب العراقي الحضور شخصياً لتقديم طلبه ولاستلام إفادته، وأنها على معرفة بالمدعى عليه أنطوني باسيم كونه يعمل في الوزارة ولا يوجد أي تواصل بينها وبينه، وإن ما ورد في إفادة كل من أنطوني باسيم وحسين جبج غير صحيح، وأنه في بعض الاحيان كان يدخل الطالب ويبيده ورقة بيضاء تحمل توقيع أمينة السر أمل شعبان بحيث عند وجود تلك الورقة لم تكن ترجع إلى المنصة إذ أن الأخيرة أعلمتها على حدة ودون حضور أي شخص آخر أنه عند وصول أي طالب ومعه ورقة موقعة من قبلها يتم قبول تقديم طلبه، وأنها لم تستحصل على أي مقابل مادي من المدعى عليها شعبان وإنما كانت تنجز المعاملة بناءً لطلب الأخيرة، وأنها لا تعرف كيفية حصول الطالب على تلك الورقة الموقعة من المدعى عليها شعبان.

وتبين ان المدعى عليه رودي باسيم صرح خلال التحقيقات الاولية أنه خلال شهر حزيران من العام 2022 تمّ اعتماد نظام التسجيل على منصة خاصة بالطلاب العراقيين لدى القنصلية العراقية التي كانت تزود الوزارة بمواعيد الطلاب للحضور إلى



الوزارة من أجل إجراء معادلاتهم وقد تعدل هذا النظام في شهر حزيران من العام 2023 بحيث أصبح يتم تقديم الطلبات عبر مندوب الجامعة، وأنه منذ حوالي السنة تواصل معه شقيقه المدعى عليه أنطوني باسيم وأرسل إليه مستندات عائدة لطلاب عراقيين للتأكد من صحتها وجهوزيتها بحيث أفاده أنها صالحة وبعدها سأله عما إذا كان بالإمكان استقبال هذه الطلبات من دون أن يكون لديهم حجز لمعرفته بعلاقته الوطيدة مع المدعى عليها أمل شعبان حيث بالفعل عرض الموضوع على الأخيرة التي رفضت، وأنه بعدها أسبوع تواصل معه شقيقه وابلغه أنه سيتم دفع مبالغ مالية من قبل أصحاب العلاقة فسأل المدعى عليها شعبان مجدداً التي سألته عن القيمة فأخبرها أن القيمة هي مائتي وخمسين دولار أميركي عن كل معاملة، وبالفعل أقدموا على تسجيل أسماء هؤلاء الطلاب على أوراق بيضاء صغيرة ووقعت هي عليها وسلم هو الأوراق إلى شقيقه أنطوني باسيم وأخبره بأنه سيتقاضى عن كل معاملة ثلاثمائة دولار أميركي ويحتفظ بخمسين دولار أميركي ووافق شقيقه على الأمر؛ وأنه بعد مدة قصيرة التقى بشقيقه في الوزارة وسلمه ظرف بداخله المبلغ المالي المتفق عليه و سحب مبلغ أربعمائة وخمسين دولار أميركي ودخل إلى مكتب المدعى عليها شعبان ووضع الظرف داخل خزنتها وعند حضورها أبلغها بالأمر، وأنه حسب ما يذكر كانت تسع معاملات، وأن هذه المعاملات تم عرضها على المدعى عليها ماجدة فارس إذ أنه بمجرد عرض الورقة التي تحمل توقيع أمل شعبان تقوم ماجدة بقبول الطلب وذلك عرفاً؛ وأنه بعد أن سلم المدعى عليها شعبان الظرف لا يعرف ما إذا أعطت جزء منه لأي موظف، وأن شقيقه بعد ذلك أصبح يزوده باسم الطالب المنوي استقبال طلبه دون حجز مسبق بحيث بعد التنسيق مع أمل شعبان يعلم شقيقه أن الطالب باستطاعته الحضور والسؤال عن ماجدة وإعلام الموظف على المدخل بأنه لديه موعد لديها حيث كان يقوم هو بتسليم الورقة الموقعة من المدعى عليها شعبان التي تحمل اسم الطالب إلى ماجدة، وأنه وضع ظرف مرة واحدة في خزانة المدعى عليها شعبان وفي ثلاث مرات لاحقة عمد إلى تسلمها الظرف شخصياً، وأنه في أمانة سر لجنة المعادلات لا يقوم أي موظف بأي إجراء دون مراجعة أو موافقة المدعى عليها شعبان، وأن المدعى عليها فارس هي التي تملك جداول تسجيل الجامعات وتستطيع التأكد من ورود اسم الطالب صاحب العلاقة مباشرة.

وتبين ان المدعى عليه محمد سعد صرح خلال التحقيقات الاولية أنه خلال شهر أيلول من العام 2022 طلبت منه المدعى عليها شعبان تنظيم دخول الطلاب إلى قسم المعادلات بسبب وجود ضغط في العمل وتوافد العديد من الطلاب لمتابعة معاملاتهم، وأنه كان يستلم جدول بأسماء الطلاب العراقيين الذين لديهم موعد للحضور وكان يقوم بالاطلاع على المستندات الموجودة بحوزة الطالب وأوراقه الثبوتية خاصة جواز سفره للتأكد أنه صاحب العلاقة ويتأكد من ورقة الحجز ومطابقتها مع الجدول الموجود لديه وفي حال تبين له أن الطالب لديه حجز يسمح له بالدخول؛ وأن الجدول الذي كان يستلمه يومياً من المدعى عليها شعبان كان يتضمن اسم خمسين طالب، وأنه لم يحصل أن قبض أي مبلغ مالي من أي طالب عراقي أو من السماسرة بهذا الخصوص، وأنه لم يحصل أن حضر أي طالب عراقي وأطلعه على ورقة موقعة من المدعى عليها شعبان علماً أنه حصل أن حضر أشخاص لبنانيين أو موظفين يوجد بحوزتهم ورقة صغيرة موقعة من قبل أمل شعبان فكان يراجعها بالأمر ويسمح لهم بالدخول، وأنه بالنسبة للطلاب العراقيين الذين كانوا يحضرون ويعلموه أن لديهم موعد مع ماجدة فكان يتأكد من وجود حجز موعد مسبق باسمه وكان يراجع ماجدة بالأمر وفي حال لم يكن هناك موعد مسبق لا يسمح له بالدخول، وأنه من الممكن أن يدخل أي من الطلاب

العراقيين دون وجود حجز مسبق له دون علمه شخصياً بالأمر، مع العلم أنه في بعض الاحيان كان يتوجد كل من المدعى عليهما رودي باسيم وكريم القاضي للمساعدة في تنظيم دخول الطلاب العراقيين.

وتبين ان المدعى عليه فؤاد المصري صرح خلال التحقيقات الاولية أنه في شهر آب من العام 2022 تمّ تكليفه من قبل المدعى عليها شعبان بتنظيم دخول الطلاب إلى صالة الانتظار في قسم المعادلات ما قبل الجامعية، وأنه على الطالب العراقي أولاً الاستحصال على حجز مسبق عبر منصة إلكترونية ويقتصر دوره بالتأكد من أن الشخص هو نفس صاحب الحجز من خلال الاطلاع على جواز سفره ووجود ورقة صادرة عن الملحقية الثقافية العراقية باسمه مدون عليها تاريخ الحضور إلى الوزارة وإدراج اسمه على اللائحة الموجودة بحوزته التي تسلمه إياها المدعى عليها شعبان يومياً، وأنه يقوم في صباح كل يوم بالتدقيق بأسماء الطلاب العراقيين الواردين على ملف Excel وإنما يجهل من هو الموظف المعني بتنزيل ملف ال-Excel ويجهل الآلية المعتمدة في التعديل اليومي لهذه الأسماء، وأن عدد الأسماء الطلاب العراقيين الواردين في الملف يتجاوز المائتي اسم، وأنه لم يحصل معه او أمامه أي حضر طالب عراقي وأبرز ورقة تحمل توقيع أمل شعبان للسماح له بالدخول دون وجود حجز مسبق إلا أنه يحضر بعض الأشخاص اللبنانيين غير المخول لهم الدخول لتقديم طلب أو استلام معاملة وبحوزته ورقة موقعة من أمل شعبان وهذا الأمر كان متعارف عليه أي أن أي شخص يحمل أي مستند أو ورقة موقعة من أمل شعبان يتوجب على الموظفين تسهيل أموره.

وتبين ان المدعى عليها حسانة شهاب صرحت خلال التحقيقات الاولية أنها من أوائل العام 2022 ولغاية منتصف العام كانت تقوم بإنجاز معادلات الطلاب العراقيين بناءً لطلب المدعى عليها شعبان ومن بعدها توقفت عن العمل للطلاب العراقيين بسبب مشاكل حصلت بينها وبين الإدارة، وأنه في بعض الاحيان كان يُطلب منهم كموظفين استقبال طلبات من بعض الطلاب دون حجز مسبق وذلك بموافقة وإيعاز من المدعى عليها شعبان وقد علمت بالتواتر أن معظم هؤلاء الطلاب يقومون بدفع مبالغ مالية لقاء هذا الأمر إلا أنها لم تتقاضَ شخصياً أي شيء، وأنه كان يحضر إليها شخصياً الموظف المدعى عليه صلاح رزق ويعلماه أن هناك طالب سيحضر دون حجز مسبق وسيعمد إلى إرساله إليها بعد موافقة المدعى عليها شعبان، كما كان كل من المدعى عليهم صلاح رزق أو رودي باسيم أو كريم القاضي أو عماد الفتى يحضروا إلى الموظفة المدعى عليها ماجدة فارس ويزودوها بأسماء الطلاب الذين سيحضرون دون موعد مسبق بناءً على إيعاز من المدعى عليها شعبان.

وتبين ان المدعى عليه صلاح رزق صرح خلال التحقيقات الاولية أنه لم يتم بتسريع أي معاملة لأي طلاب عراقي لصالح المدعى عليها زهراء عناني ولم يطلب منها أي مبلغ مالي، وأنه بالفعل سألته زهراء عناني عن معاملة طالب عراقي فسأل أحد الموظفين عن المعاملة وأبلغوه أنها منجزة أو قيد الإنجاز، أما بالنسبة للغرض فيعتقد أنه تمر كون حسين معتوق أحضر له في إحدى المرات التمر؛ وأنه يؤكد أنه لم يستلم من حسين معتوق أي مبلغ مالي، وأنه بناءً لطلب المدعى عليها شعبان كان يقوم بمعاونة المدعى عليها فؤاد المصري أو محمد سعد بتنظيم عملية دخول الطلاب العراقيين إلا أنه لم يكن يدقق بالمواعيد، وأنه كان يحصل مرة أو مرتين بالأسبوع أن تتطلب المدعى عليها شعبان من المدعى عليه رودي باسيم مرافقة أحد الطلاب

العراقيين إلى الموظف المعني باستقبال الطلبات كما كانت تطلب المدعى عليها شعبان من المدعى عليه رودي باسيم التواصل مع المدعى عليها ماجدة فراس لاستقبال أحد الطلاب دون وجود موعد مسبق له وذلك بناءً لتوصية من القنصل العراقي وفق ما كانت تعلمهم وهو شخصياً قام بمرافقة أحد الطلاب العراقيين لمرات قليلة إلى الموظف المعني بناءً لطلب من المدعى عليها شعبان، وأنه لم يلاحظ أي ورقة موقعة مع أي طالب عراقي إنما كان يحصل ويحضر أحد الطلاب بحوزته جواز سفره موقع من المدعى عليها شعبان، وأنه لم يأخذ أي مبلغ مالي من أي طالب عراقي أو معقب معاملات.

وتبين ان المدعى عليه كريم القاضي صرح خلال التحقيقات الاولية أنه بناءً لطلب المدعى عليها شعبان كان يقوم بتصوير الإزدحام الحاصل من قبل الطلاب العراقيين وإرسال الفيديو لها، وأنه بناءً لطلب الاخيرة ايضاً كان يزود المدعى عليها فارس بأسماء طلاب عراقيين بغية قبول طلباتهم دون الحاجة إلى حجز مسبق، وأن المدعى عليها شعبان كانت تكلف المدعى عليه رودي باسيم بذات المهمة، وأنه لم يقدم على قبض أي رشاوى مالية من أجل تأمين موعد لأي طالب عراقي عبر أمل شعبان أو غيرها من الموظفين.

وتبين ان المدعى عليه عماد الفتى صرح خلال التحقيقات الاولية أنه يعمل في قسم المعادلات ما قبل الجامعية ويقتصر عمله على تسليم المعاملات لأصحاب العلاقة ومن ثمّ يعمل على تنزيل المعاملة وتحميلها للاحتفاظ بها على برنامج وزارة التربية، وأنه كان يشاهد بعض الطلاب العراقيين ولمرات عديدة يدخلون دون موعد مسبق حاملين ورقة بيضاء صغيرة تحمل توقيع المدعى عليها شعبان وكانت الأخيرة قد أعلنت المدعى عليها فارس أنه عند قدوم أي طالب ليقدم طلبه وبحوزته هذه الورقة عليها أن تقوم بقبول طلبه ولو لم يكن قد استحصل على موعد مسبق، وإن المدعى عليها حسانة شهاب كانت تقبل طلبات لطلاب عراقيين دون حضورهم شخصياً ودون حجز موعد مسبق، وأن عملية إبراز الورقة من قبل الطلاب العراقيين كان حصراً مع الوظيفة المدعى عليها ماجدة فارس، وأن المدعى عليهما رودي باسيم وصلاح رزق كانا يقدمان إلى المدعى عليها فارس ورقة موقعة من المدعى عليها شعبان مع الطالب العراقي للسماح له بتقديم طلبه، وأنه حسب ما يذكر فقد طلبت أمل شعبان منه أن يعلم ماجدة عن أسماء أشخاص من الطلاب العراقيين، وإنه لا علم له عن أي مبالغ مالية كانت تستحصل عليها المدعى عليها شعبان من الطلاب العراقيين ولكنها لم تقدم على إعطائه أي مبلغ مالي لأي سبب كان.

وتبين ان المدعى عليها أمل شعبان صرحت خلال الاستماع اليها من قبل حضرة النائب العام المالي أن الدولة اللبنانية وقعت مع الدولة العراقية بروتوكول لتنظيم معادلات الشهادات الثانوية العامة للطلاب العراقيين والقنصل العراقي أخذ على عاتقه تحديد المواعيد للطلاب العراقيين وعددهم خمسين طالب يومياً، وأنها لاحظت قبل إبرام البروتوكول أن المدعى عليها حسانة شهاب كانت تقوم باستقبال طلبات من خارج المنصة كما يكون صاحب العلاقة خارج لبنان وبعد تكرار الأمر طلبت من حسانة شهاب إعطائها تبرير التي تذرعت بعدم انتباهها ليتبين عند التحقيق مع الطلاب أنهم يدفعون مبالغ مالية كرشاوى فتمّ نقلها هي وشقيقتها رنا شهاب من قسم المعادلات؛ وأنها ليست على خلاف مع كل من المدعى عليهما رودي وأنطوني باسيم، وأن كل ما ورد في



إفادتهما هو كذب وافتراء، وإنها توقع على الطلب وليس على أي ورقة أخرى وذلك بناءً على طلب القنصل العراقي عند استبدال طالب بطلب، وإنها لم تقبض أي مبلغ مالي من أحد لا سيما من المدعى عليه رودي باسليم، وأنها لا تذكر توقيعها على أي ورقة بيضاء وإنما كانت توقع على الطلب بناءً لطلب القنصل العراقي أو الوزير أو المدير العام، وإنها لم تكن تسمح للمدعى عليها فارس السماح لأي طلب من خارج المنصة إلا بعد موافقتها وتوقيعها، وأنها لم تطلب من المدعى عليه رودي باسليم مرافقة أي طالب عراقي وإنما كان رودي يستلم الطلبات المتعلقة بالقنصل العراقي ويتابعها مع القنصل شخصياً، وإنها كانت توقع على جواز سفر الطالب العراقي عندما تكون إقامة الطالب منتهية أو بطلب من القنصل العراقي، وإنها لا تعلم أي شيء عن دخول الطالب دون موعد والقول بأن لديه موعد مع ماجدة.

وتبين أنه خلال التحقيق الاستنطاقي أقر المدعى عليه أنطوني باسليم بأخذ أموال كإكرامية وليس كرشوة وكرر إفادته الأولية، كما أقر المدعى عليه جبق بإعطاء المدعى عليه أنطوني باسليم مبالغ مالية لإنجاز وتسريع معاملة اثني عشر طالب عراقي وتمّ تسديد مبالغ مالية تتراوح ما بين الثلاثمائة والثلاثمائة وخمسين دولار أميركي عن كل طالب لأجل تأمين موعد لهم في دائرة المعادلات ما قبل الجامعية ولا يدري إلى من كان المدعى عليه أنطوني باسليم يسلم الأموال، فيما نفى المدعى عليه رودي باسليم ما هو مسند إليه وأفاد أن ما قام به كان عبارة عن تأمين مواعيد فقط لطلاب عراقيين لتقديم طلب معادلات وبعد تقديم الطلبات تمّ إعطائه إكرامية عن عدد طلاب يتراوح ما بين السبعة والتسعة، وأنه قام بتمرير ثلاثة طلاب في بدء الأمر وقبض هو مبلغ مائة وخمسين دولار أميركي وذات المبلغ قبضه شقيقه؛ وأنه بعدها عرض على المدعى عليها أمل شعبان تمرير طلاب عراقيين بدون مواعيد منصة وكان الطلاب يتوجهون مباشرة إلى المدعى عليها ماجدة فارس، وأنه قبض ما مجموعه أربعمئة وخمسين دولار أميركي وسلم الباقي إلى المدعى عليها شعبان التي كانت تطلب وضع المبلغ في الخزنة.

وتبين أن المدعى عليها أمل شعبان نفت خلال التحقيق الاستنطاقي ما هو منسوب إليها وكررت إفادتها الأولية وأفادت أنه كان يدخل يومياً خمسين طالب عراقي مسجل عبر المنصة وكانت هي تقوم بتمرير حوالي عشرة طلاب نتيجة مراجعات من القنصل العراقي أو الوزير أو شخصيات أخرى، وأنه من الممكن أن يقوم المدعى عليه رودي باسليم قد أقدم على قص جزء من معاملات تحمل توقيعها واستغل هذا الأمر لوضع أسماء معينة بالاتفاق مع شقيقه والمدعى عليه حسين جبق، وأنه لمتابعة الطلبات اليومية أصبح المدعى عليه رودي باسليم يتواصل يومياً مع القنصل العراقي ومن الممكن أن يكون استغل هذا الأمر لتمرير طلباته الشخصية.

وتبين أن الشاهد عماد الأشقر صرح خلال التحقيق الاستنطاقي أنه يشغل منذ شهر شباط من العام 2022 مهام مدير عام وزارة التربية إضافة إلى مهامه الأساسية كرئيس مصلحة التعليم الخاص وأمانة سر لجنة المعادلات ما قبل الجامعية تتبع حسن التسلسل الإداري لصاحبة المدير العام، وأنه كان هناك قاعة واحد لاستقبال الطلاب



لتقديم طلبات المعادلة ولم يكن هناك تفرقة بين العراقيين وغيرهم وكان من يحضر أو لا يستحصل على رقم تسلسلي ويوزعون على الموظفين حسب طبيعة المعاملة؛ وأنه بسبب ضغط الطلاب العراقيين وحضور عدد كبير منهم باكراً في الصباح حصلت عدة إشكالات ما أدى إلى تدخل السفارة العراقية وتواصلها مع الوزير وتمّ التوصل إلى خلق منصة يتمّ تسجيل أسماء الطلاب عليها بحيث يتمّ استقبال خمسين طالب عراقي يومياً مسجلة أسمائهم على المنصة لدى السفارة العراقية وترسل لائحة بأسمائهم إلى الوزارة، وأنه لم يردده أي شكوى أو معلومة عن دفع مبالغ مالية لتمرير طلاب عراقيين لدى لجنة المعادلات ما قبل الجامعة.

وتبين ان الشاهد مازن الخطيب صرح خلال التحقيق الاستنطاقي أنه مدير عام التعليم العالي في وزارة التربية وأمانة سر المعادلات ما قبل الجامعة لا تتبع حسب التسلسل الإداري له، وأنه حصل عدة إشكالات بموضوع الطلاب العراقيين أدت إلى تدخل رئيس الحكومة والنواب لمعالجة الموضوع مع السفارة العراقية بحيث تمّ إنجاز بروتوكول ليصار إلى تسديد مبلغ مالي عن كل معاملة، وأن علاقته بالمدعى عليها أمل شعبان وطيدة وهي لا تقبل المراجعات أو تمرير معاملات غير قانونية وليس لديه أي معلومات عن آلية العمل في دائرتها؛ وأنه ورده من السفارة العراقية شكوى عن دفع الطلاب العراقيين رشاوى لتصديق معاملاتهم لا سيما في قسم المصادقات وقد ورده بعض السمعيات عن دفع رشاوى في لجنتي المعادلات الجامعة وما قبل الجامعة.

وتبين ان المدعى عليها فارس نفت خلال التحقيق الاستنطاقي ما هو مسند إليها وأفادت أنه في بدء الأمر كانت تشترط المدعى عليها شعبان حضور صاحب العلاقة شخصياً حصراً وتمنع تقديم الطلب من قبل أي وكيل وبعد حصول إشكال مع المدعى عليها حسانة شهاب بسبب تمريرها طلاب عراقيين من دون موعد على المنصة تمّ وضع موظفين على الباب ليتأكدوا من ورود أسماء الأشخاص الحاضرين على لائحة المواعيد ، وأنه في بعض الأحيان كانت ترد طلبات إلى أمل شعبان من طلاب عراقيين غير مسجلين أسمائهم على المنصة وتقوم بعد مراجعتها من قبل السفارة العراقية أو المدير العام بالتأشير على المعاملة ليتمّ قبولها وتقديمها بالرغم من عدم وجود موعد، وأنها لم تتلقَ أي ورقة موقعة من أمل شعبان وتحمل اسم طالب عراقي سواء من الطالب مباشرة أو من المدعى عليهما رودي باسيم وأمل شعبان كانت فقط توقع على الطلب، وأنها لم تتلقَ أي عرض من أي شخص لدفع رشاوى لتسريع معاملات لطلاب عراقيين، وأنها تؤكد أن أمل شعبان لا تقبض أي رشاوى أو هدايا وسبق لها أن طردت موظفتين من الدائرة بعد علمها بقيامهما بأمور غير قانونية، وأن ما ورد في إفادتها الأولية عن حضور طالب عراقي وبيده ورقة موقعة من أمل شعبان غير صحيح ولا تذكر أنها صرحت بهذه الإفادة.

وتبين ان المدعى عليه محمد سعد نفى خلال التحقيق الاستنطاقي ما هو مسند إليه وأفاد أنه لم يسبق له أن قبض أي مبلغ من المال من أجل تسريع معاملة أو القيام بأي عمل غير قانوني، وأنه ونتيجة مراجعة القنصل العراقي كان يدخل بعض الطلاب من دون مواعيد ويراجعون أمل شعبان بحيث كانت تقوم بالتوقيع على الطلب للموافقة على دخوله وتقديم الطلب، وأنه في إحدى المرات وبخت المدعى عليها شعبان المدعى عليه رودي باسيم بسبب شقيقه أنطوني، وإنه يكرر إفادته الأولية باستثناء ما دونّ لجهة توقيع المدعى عليها أمل شعبان على ورقة بيضاء صغيرة لتمرير معاملات لبنانيين.



وتبين ان المدعى عليه فؤاد المصري نفى ما هو مسند إليه خلال التحقيق الا
ستنطاقي وكرر إفادته الاولية؛ كما نفى المدعى عليه القاضي ما هو مسند إليه وكرر
إفادته الأولية وأفاد أنه بالنسبة للأوراق التي كان يستلمها من المدعى عليها شعبان
لتقديمها وتسليمها إلى المدعى عليها فارس فإنها كانت تتعلق باستبدال طلاب عراقيين
بآخرين لم يحضروا إلى موعدهم وكان هذا الاستبدال يحصل بطلب من القنصل
العراقي.

وتبين ان المدعى عليه الفتى نفى خلال التحقيق الاستنطاقي ما هو مسند إليه
وكرر إفادته الأولية وأفاد أنه بالنسبة للورقة البيضاء المتعلقة بالمدعى عليها شعبان
فإنه لم يصرح بهذا الأمر بل صرح أنها كانت تقوم بالتوقيع على الطلب ومن ثمّ يقدم
الطلب إلى إحدى الموظفين ماجدة فارس أو حسانة شهاب أو فادية الحاج علي، وأن
هذه الطلبات لم تكن تتعلق فقط بالعراقيين بل بلبنانيين أيضاً وغيرهم.

وتبين ان المدعى عليه رامي الحنين نفى خلال التحقيق الاستنطاقي ما هو مسند
إليه وأفاد أنه يعمل في وزارة التربية بصفة عامل بريد ويتواجد في أكثر الأوقات في
دائرة الامتحانات التي تقع في المبنى عينه حيث لجنة المعادلات ما قبل الجامعية،
وأنه كان يشاهد كمية من الطلاب العراقيين الذين يحضرون لإنجاز معاملتهم وبسبب
كثرتهم تمّ وضع آلية لإدخالهم، وأن العديد من الطلاب كان يطلبون منه مساعدتهم
وكان يجيبهم أم هذا الأمر مستحيل، وأن المدعى عليها أمل شعبان كانت توقع على
بعض المعاملات وتسلمها للمدعى عليه رودي باسيم الذي يسلمها بدوره إلى المدعى
عليها ماجدة فارس والمدعى عليه عماد الفتى، وأنه شخصياً لم يتقاضَ أي مبلغ من أي
طالب عراقي أو أي شخص آخر لمساعدته، وأن المدعى عليها ماجدة فارس والمدعى
عليه عماد الفتى كانا يتابعان ملفات الطلاب العراقيين.

وتبين ان المدعى عليها حسانة شهاب صرحت خلال التحقيق الاستنطاقي أنها تعمل
في لجنة المعادلات ما قبل الجامعية وفي الفترة السابقة ولغاية شهر آذار من العام
2022 كانت تستقبل طلبات لطلاب عراقيين، وأنه منذ شهر شباط من العام 2022
كانت آلية دخول الطلاب إلى القسم تحصل من خلال تسجيل اسم الطالب على منصة
لدى السفارة العراقية بحيث كان يحضر الطالب ويقوم أحد المدعى عليهم محمد سعد
وفؤاد المصري وكريم القاضي وفي بعض الأحيان المدعى عليه عماد الفتى من التأكد
على المدخل من ورود اسم الطالب على المنصة من ثمّ يحضر إليها أو إلى المدعى
عليها ماجدة فارس أو المدعوة فاديا الحاج علي لتقديم الطلب، وأنه في بعض الأحيان
كان يحضر طلاب عراقيين من دون مواعيد ويراجعوا المدعى عليها أمل شعبان التي
تقوم بالتوقيع على ورقة إذن منصة ويحضر الطالب ويقدم طلبه، وأن المدعى عليهم
رودي باسيم وكريم القاضي وعماد الفتى كانوا ينقلون أوراق من المدعى عليها أمل
شعبان إلى المدعى عليها ماجدة فارس، وأنه خارج مكاتب الدائرة كان يعرض عليها ط
لاب عراقيين دفع رشاوى لتمرير معاملاتهم إلا أنها كانت ترفض هذا الأمر، وأنه لم
يسبق أن استقبلت أي طالب عراقي من دون موعد مسبق.

وتبين ان المدعى عليها زهراء عناني نفت خلال التحقيق الاستنطاقي ما هو مسند
إليها وأفادت أنها لم تتابع أو تقدم أي معاملة طالب عراقي بمعادلة شهادة ما قبل
الجامعية، وأنها على معرفة بالمدعى عليه صلاح رزق من خلال زوجها حسين معتوق



وتواصلت مع صلاح رزق للاستفسار عن معاملات في وزارة التربية إذا كان قد تم إنجازها، وأنها راجعته في معاملة الطالب سجاد الخافاجي وهي من نوع معادلة بكالوريوس وبعد أن أنجزت المعاملة وسلّمت إلى مندوب الجامعة طلب منها المدعى عليه صلاح رزق مبلغ ثلاثمائة دولار أميركي فاستغربت الامر وسألت الطالب العراقي الذي رفض دفع المبلغ ومن وقتها لم يعد يرد صلاح رزق على اتصالاتها، وانها لم تسدد أي مبلغ مالي للمدعى عليه صلاح رزق وعلاقة الأخير مع زوجها حسين معتوق تعود إلى إقدامه على إيجار عدة شقق لطلاب عراقيين في بيروت، وأن حسين معتوق أخبرها أنه كان يتعامل مع صلاح رزق في موضوع معاملات وزارة التربية وأن الأخير كان يتقاضى منه مبالغ مالية إلا أنها لم تشاهد هذا الأمر بالعين المجردة.

وتبين ان المدعى عليه صلاح رزق نفى خلال التحقيق الاستنطاقي ما هو مسند إليه وكرر إفادته الأولية وأفاد أنه على معرفة سابقة بالمدعى عليها زهراء عناني من خلال تأجيرها شقة لها في الأشرفية وسألته في إحدى المرات عن معاملة لدى وزارة التربية ولم يطالبها بأية مبلغ مالية وطلب منها عدم سؤالها عن أي معاملة تتعلق بطلاب عراقيين، وأنه على معرفة بالمدعو حسين معتوق في خلال الشقة في محلة الأشرفية ولم يساعده في أي موضوع يتعلق بطلاب عراقي وليس في مهامه ما يتعلق بتسريع معاملات الطلاب العراقيين.

وتبين ان المدعى عليه صلاح رزق، وبمعرض مقابلة بينه وبين المدعى عليها زهراء عناني، نفى طلبه منها مبلغ ثلاثمائة دولار أميركي بعد إنجاز معاملة الطالب العراقي سجاد الخافاجي، في حين أكدت المدعى عليها زهراء عناني أنه طلب منها هذا المبلغ وأن زوجها حسين معتوق أخبرها أن صلاح رزق كان يأخذ منه مبالغ مالية لقاء إنجازات معاملات في وزارة التربية، كما أفاد المدعى عليه صلاح رزق أن المدعى عليها زهراء عناني كانت تسأله عن معاملات في المعادلات الجامعية أي غير داخلية في نطاق عمله وعلاقته بزوجها حسين معتوق مرتبطة بإيجار شقة في الأشرفية ويسأله أسئلة عامة عن معاملات في وزارة التربية ولم يقبض أي مبلغ ناتج عن أي معاملة في وزارة التربية.

وتبين ان المدعى عليه أنطوني باسيم، وبمعرض مقابلة بينه وبين المدعى عليها شعبان، صرح أنه شخصياً لم يتواصل معها بل طلب من شقيقه رودي القيام بذلك إذ أنه لم يصرح لرودي عن بدل مبالغ مالية بل أعلمه أنه من الممكن إكرامهم، وأن رودي أبلغه أن أمل شعبان وقعت على سبع أوراق بيضاء وقام رودي بكتابة اسم طالب واحد على ورقة واحدة وسلم هو المدعى عليه حسين جبج ثلاث أوراق بيضاء والأوراق الباقية قام هو بكتابة الأسماء عليها؛ وأنه بعد ان مرّ أول ثلاثة طلاب استلم من حسين جبج مبلغ ثلاثمائة دولار أميركي تقاسمه مع شقيقه رودي، وأنه بعد أن دخل طالب آخر سلمه حسين جبج مبلغ ثلاثمائة دولار أميركي قام بسحب مبلغ مائة دولار أميركي منه لتقاسمها مع شقيقه رودي وأعطاه الظرف وأبلغه رودي أنه سيسلمه لأمل شعبان، وبعد فترة دخل طالبين وحصل الأمر ذاته بالنسبة للمال، وآخر طالبين دخلا وهو كان في المستشفى فلم يتقاضَ أي مبلغ مالي عنهما من المدعى عليه حسين جبج؛ وأن المدعى عليها أمل شعبان صرخت بوجهه من أجل إحدى المعاملات التي تبين فيها أن صاحب العلاقة دفع مبالغ مالية، وأنه شخصياً لم يشاهد رودي يسلم أمل شعبان مبالغ مالية إلا أنه أبلغه أنه سلمها، وأن سمعة أمل شعبان جيدة وهي متشددة بالإجراءات، وأن شقيقه رودي لم يبلغه أن أمل شعبان اشترطت أو قبلت قبض مبالغ مالية لقاء تسريع المواعيد؛



ونفت المدعى عليها أمل شعبان أن يكون رودي قد طلب منها تسريع دخول طلاب عراقيين كما نفت توقيعها على سبع أوراق بيضاء وتسليمها لرودي كما نفت قبضها أي مبالغ مالية من رودي.

وتبين ان المدعى عليه رودي باسيم، وبمعرض مقابلة بينه وبين المدعى عليها أمل شعبان، اكد على تسليمه الأخيرة مبالغ مالية بعلمها ووضعها في خزنتها التي يحوز على الرقم السري العائد لها، وأفاد أنه لم يخبر أمل شعبان عن دفع أموال وهو طلب منها مساعدة ثلاث طلاب عراقيين بتقديم طلباتهم من دون موعد وقد استجابت أمل شعبان لطلبه وسلمته ثلاث أوراق بيضاء، وفي اليوم التالي سلمه شقيقه أنطوني مبلغ مائة وخمسين دولار أميركي كإكرامية فأعلم أمل شعبان بالأمر وطلب منها تمرير سبعة أشخاص بحيث تم تمرير الثلاثة بدايةً واستلام أوراق من دون وجود اسم عليها ومن ثم استلم أربع أوراق قام هو شخصياً بتدوين الاسم عليها وسلمها لأنطوني وكان في كل مرة يحضر أحد الطلاب يسلمه أنطوني مغلفاً بداخله مبلغ مالي لا يعرف قيمته ويقوم بسحب مبلغ مائة دولار أميركي منه لتقاسمه سويماً ويقوم هو بوضع المغلف في ما يحتويه من مبالغ مالية متبقية في خزنة أمل شعبان بعد إعلامها بالأمر بالرغم أنه بعد أن أعلمه أنه أخذ مائة وخمسين دولار أميركي كإكرامية لأول ثلاثة طلاب جنّ جنونها ورفضت الأمر كلياً؛ فيما نفت المدعى عليها أمل شعبان ما ورد في إفادة المدعى عليه رودي باسيم عن وجود مغلف إذ أن المدعى عليه رودي عادةً يقوم بفتح الخزنة وإيداع مبالغ وسحبها بحكم طبيعة عمله وهذه المبالغ هي إما من الموازنة أو من الهبات، وأفادت أنها لم توقع على سبع أوراق على بياض من أجل تمرير مواعيد لطلاب عراقيين مقابل تسديد مبالغ مالية وهي يومياً توقع على العديد من الأوراق نتيجة خدمات لا سيما تلك المرتبطة بالقنصل العراقي أو المدير العام، وأن المدعى عليه رودي باسيم لم يبلغها أنه قبض مائة وخمسين دولار أميركي كإكرامية عن تمرير ثلاثة طلاب عراقيين؛ كما أفاد المدعى عليه رودي باسيم أن أمل شعبان سبق وطرقت موظفتين هما حسنة شهاب وأميرة العلي بسبب شبهات فساد وهي لا تقبض أي رشوى على الإطلاق ولا يتكلم أي موظف معها بهذه الامور؛ وأن أمل شعبان قامت بتوزيع المكافأة التي حصلت عليها من منظمة اليونيسف على بعض الموظفين، وأنه يدخل إلى مكتب أمل شعبان عشرات المرات وفي بعض الأحيان في غيابها، وأنه يدخل الطلبات المتعلقة بالمدير العام إلى مكتب أمل شعبان أما المعاملات المتعلقة بالقنصلية فلم يكن يتابعها شخصياً، وأن باقي الموظفين لم يمرروا أي معاملة إذا لم يكن هناك ورقة موقعة من المدعى عليها أمل شعبان أو طلبت هي هذا الأمر شخصياً؛ وأنه في بعض الأحيان كان يتواصل معه القنصل العراقي للتأكد من صحة بعض المعاملات أو التأكد من إنجازها من دون أن يطلب تمرير أي طالب عراقي، وأنه يؤكد أنه تقاسم مبالغ مالية مع شقيقه وفي المرة الاولى قبض مبلغ مائة وخمسين دولار أميركي وحصل هذا الأمر دون علم أمل شعبان المسبق ولكنه أعلمها بالأمر، وأنه يؤكد أن المدعى عليها أمل شعبان لم تقبض رشوى طيلة مدة عملها؛ وقد أفادت المدعى عليها أمل شعبان أنها لا تتحمل شخصياً إقدام المدعى عليه رودي باسيم على إساءة استعمال توقيعها على أي مستند أو الاستفادة من الخدمات التي تقدمها للقنصل العراقي والمدير العام مجاناً لكي يقوم بالاستفادة من بدل مادي.

وتبين أنه كان قد ورد إلى مديرية أمن الدولة معلومات عن تقدم الطالبة فيحاء إياد طاهر بطلب إلى وزارة التربية والتعليم العالي بتاريخ 2022/6/7 لمعادلة شهادة



الثانوية العامة العراقية المثبتة بالشهادة رقم 3229102-7 تاريخ 2001 حيث تعرفت الطالبة على المدعو محمد المصري الذي يعتمد إلى معادلة الشهادات لقاء بدل مادي لصالحه الشخصي، وقد التقت به قرب وزارة التربية والتعليم العالي بغية تسليمه المستندات فطلب منها الأخير مبلغ ستمائة دولار أميركي فأجابته بأنها لا تملك المبلغ حالياً ولدى وصولها إلى العراق ستقوم بتحويل المبلغ، وبالفعل قامت بتحويل مبلغ ثلثمائة دولار أميركي على أن تقوم بتحويل الباقي عند إنجاز المعاملة؛ وأنها بعد أن قامت بتحويل المبلغ لم يتم تسليمها المعادلة حيث كان من المفترض أن تقوم بتقديمها عبر المنصة العائدة لوزارة التربية والتعليم العالي علماً أن المعاملة منجزة داخل الوزارة؛ وأن الأمر ذاته تكرر مع عدد من الطلاب العراقيين وكافة الإفادات كانت تقوم بإنجازها الموظفة حسانة شهاب.

وتبين خلال التحقيقات الأولية أمام قسم أمن الإدارة العامة والمؤسسات العائدة لمديرية أمن الدولة أفادت المدعى عليها حسانة شهاب أنها موظفة في دائرة المعادلات في وزارة التربية حيث تقوم بمعادلة شهادات المواطنين من جميع الجنسيات الذي أتموا دراستهم في الخارج، وأنه منذ بداية العام 2021 كان على كل طالب عراقي أن يقوم بإحضار المستندات الرسمية المطلوبة المصدقة وفق الأصول من خارجية بلاده وأحد السفارتين العراقية أو اللبنانية وشهادة الثانوية العامة وشهادة الثالث متوسط، وأنه تم اتخاذ قرار من قبل رئيسة الدائرة بالتنسيق مع السفارة العرقيين بضرورة استحصال على إذن من المنصة التابعة للسفارة كموعده مسبقاً للطالب العراقي لتقديم طلب المعادلة، وأنه تم اكتشاف عدد من أذونات المنصة مزورة مما أدى إلى إرسال جداول بأسماء الطلاب الحاصلين على إذن منصة من السفارة العراقية، وأنها في من طبعت إفادة الطالبة فيحاء إياد طاهر ولكنها ليست مؤولة عن التفتيش عن إذن المنصة ولا عن وجود صاحب العلاقة أو عدم وجوده، إذ أن هناك موظفين مهمتهم التدقيق بهذه الأمور، وأنها لا تعلم معقب المعاملات المدعو محمد ناصر المصري، وأنها بعد أن تستلم الأوراق وتطبع الإفادة توقع عليها ثم تسلم الملف كاملاً لإعادة التدقيق فيه للمدعى عليها عماد الفتى وماجدة فارس اللذين يقومان بالتدقيق فيه ومن قانونية الأوراق ثم يتم تحويل الملف إلى أمل شعبان للتوقيع عليه؛ كما أفاد المدعى عليه صلاح رزق أنه يعمل كتقني معلومات في وزارة التربية ومن ثم تم فرزها للعمل تحت رئيسة دائرة الامتحانات الرسمية أمل شعبان، وأنه في حوالي شهر حزيران من عام 2022 تم اكتشاف أن هناك عدد من الطلاب العراقيين الذين حضروا إلى دائرة المعاملات بدون إذن منصة، فاتخذت أمل شعبان قرار بتعيين عدد من الموظفين للتدقيق بأذونات المنصة ومن حضور صاحب العلاقة شخصياً، إلا أنه لم يكن من هؤلاء الموظفين؛ فيما أفاد المدعى عليه رودي باسيم أن أمل شعبان كلفته بمتابعة جميع أعمالها ولم يتم تعيينه للتدقيق بأذونات المنصة؛ أما المدعى عليه عماد الفتى فقد صرح أنه لم يعين للقيام بالتدقيق بأذونات المنصة إنما ينحصر دوره بأرشفة المعادلات ولا يتواجد أبداً في الصفوف الأمامية وإنما يدقق فقط بعد أن تمر المعاملة عند مكتب تقديم الطلبات ومن ثم رئيسة الدائرة أمل شعبان ومن ثم إلى الأرشفة؛ وان المدعى عليه كريم القاضي صرح أنه لم يعين من قبل رئيسة الدائرة أمل شعبان للتدقيق بأذونات المنصة للعراقيين، والمدعى عليه محمد سعد أفاد أنه تم تعيينه للتحقق و



التدقيق من صحة بيانات أي شخص يريد إجراء أي معاملة داخل الدائرة، وأنه بتاريخ تنظيم الإفادتين وهما 2022/5/30 و 2022/6/8 لم يكن هناك أي تعيين بعد للقيام بـ التدقيق ببيانات العراقيين القادمين إلى الوزارة، فيما أفادت المدعى عليها أمل شعبان أنها تشغل منصب رئيس دائرة الامتحانات الرسمية وأمينة سر لجنة المعادلات في وزارة التربية والتعليم العالي، وأنه قبل تاريخ 2022/6/13 كان يصل الطالب العراقي ويأتي إلى مكتبها حيث تقوم بالتأكد من إذن المنصة وتوقيعه إذا كان صحيحاً وبعدها يتوجب لاستكمال معاملته، أما إذا كان الإذن الذي بحوزته مزور ولم يطابق الجدول المرسل من السفارة العراقية لا يتم التوقيع عليه من قبلها أو من ينوب عنها وبالتالي لا يتم استقبال الطلب من أي موظف، وأنه بعد ذلك على الموظف أن يطلب جواز سفر الطالب ليتأكد من دخوله بشكل شرعي إلى الأراضي اللبنانية وأن مقدم الطلب هو حصراً صاحب العلاقة ويتأكد الموظف من أختام السفارة والخارجية اللبنانية ويدخل المعلومات على الحاسوب ويطبع وصل عليه موعد تاريخ الاستلام بعدها يتم طباعة المعادلة ويدخل الملف إلى اللجنة التي وظيفتها التأكد من الشهادات التعليمية فقط، وأنه عند تاريخ الاستلام يأتي صاحب العلاقة حصراً ومعه جواز سفره عليه دخول شرعي ويتم التأكد من أوراقه الثبوتية، وأنه بتاريخ 2022/6/13 تم اكتشاف نقص في ملف طالب عراقي عند تسليم معادلته وبعد التدقيق كان هناك توقيع الموظفة حسانة شهاب وبعد سؤال العراقي أفاد أنه دفع مبلغ من المال للمدعويين محمد ناصر المصري ومحمد يوسف دياب لإنجاز معاملته إذ أنه لم يكن في لبنان عند تقديم الطلب، وأنه تم إعفاء حسانة شهاب شفهيًا من استقبال طلبات العراقيين وتم إبلاغ المدير العام والوزير بالأمر كما تم إيقاف معاملات موظف في لبنان بوسـت يدعى أحمد عطوي وتم منعه في دخول الدائرة كون هناك شكوك من تعامله مع حسانة شهاب، وأنه لا يوجد أي معاملة دون إذن منصة أو دخول غير شرعي إلى لبنان إلا بالمعاملات الموقعة من حسانة شهاب.

وتبين انه تم تسطير استنابتين الى فرع التحقيق في شعبة المعلومات الاولى للتدقيق بالمستندات المضبوطة في منزل المدعى عليه جبق وبيان ما اذا كانت تمت وفق الاصول القانونية وما اذا كان هناك اي دفع لرشاوى مقابل انجازها والثانية للا ستماع الى بعض الاشخصا المشتبه بقيامهم باعمال سمسرة وانجاز معاملات في وزارة التربية لطلاب عراقيين مقابل مبالغ مالي، وتبين ان جواب الاستنابتين قد ورد من دون وجود اية معطيات عن دفع رشاوى.

وتبين انه ورد الكتاب رقم 11/2458 تاريخ 2024/4/16 من معالي وزير التربية ويتضمن مستندات مزورة مزعوم صدورها عن امانة سر لجنة المعدلات.

تأيدت هذه الوقائع بالأدلة التالية:

1. بالتحقيقات الاولية والإستنطاقية.
2. بالمحاضر المنظمة.
3. ببعض المستندات المضبوطة.
4. باقرار بعض المدعى عليهم.
5. بجواب الاستنابتين.



6. بجميع الأدلة والقرائن المجملة في التحقيق.

ثانياً: في القانون :

حيث يتبين من الوقائع المبينة اعلاه، ولا سيما اعترافات المدعى عليهم انطوني ورودي باسيم وجبق، ان الاخير اقدم على دفع مبالغ مالية للمدعى عليهما باسيم من اجل تسريع انجاز معاملات لطلاب عراقيين وتسهيل دخول الاخيرين الى وزارة التربية لتقديم طلبات معادلة الشهادات ما قبل الجامعية دون المرور بالطرق التي جرى اتباعها لتنظيم عمل معاملات الطلاب العراقيين.

وحيث ان فعل المدعى عليهما انطوني باسيم ورودي باسيم، الموظفين في وزارة التربية، لجهة قبولهما رشاوى لتسريع انجاز معاملات ضمن مهامهم الوظيفية في وزارة التربية والتعليم العالي يشكل الجرم المعاقب به والمنصوص عليه في المادة 351 من قانون العقوبات.

وحيث ان المدعى عليه جبق باقدامه على دفع رشاوى لموظفين عموميين مقابل تسريع انجاز معاملات رسمية يكون قد اقترف الجرم المنصوص عليه في المادة 353/351 من قانون العقوبات.

وحيث بالنسبة لجرم المادة 352 من قانون العقوبات فانه لتوافر العناصر الجرمية يقتضي اقدام الفاعل، الذي يجب ان موظفاً "عمومياً"، على التماس او قبول هدية او وعد او اي منفعة اخرى من اجل القيام بعمل مناف للوظيفة او الادعاء انه داخل بوظيفته او ليهمل او يؤخر ما كان عمله واجباً عليه،

وحيث بالعودة الى الوقائع المبينة في الملف لم يتبين من معطيات الملف ان اي من الموظفين المدعى عليهما اقدم خلال ممارسة عمله بقبول الرشاوى من اجل تاخير او اهمال انجاز ما هو واجب عليه او القيام بما هو مناف لوظيفته او الادعاء انه داخل بها، وان المعطيات التي توافرت انحصرت بقبول الموظفين للرشاوى من اجل تسريع انجاز المعاملات، من خلال مساعدة الطلاب بدخول حرم الوزارة وتقديم طلباتهم دون اتباع الاصول التي تم اعتمادها من قبل ادارة لجنة المعادلات ما قبل الجامعة والسفارة العراقية، ولم يثبت حصول اي أمر آخر، فيقتضي بالتالي منع المحاكمة عن المدعى عليهما باسيم لجهة جرم المادة 352 من قانون العقوبات لعدم كفاية الدليل، وعن المدعى عليه جبق لجهة جرم المادة 353/352 من قانون العقوبات للسبب عينه.

وحيث بالنسبة لجرم المادة 14 من القانون رقم 2020/189 فان المادة 10 من هذا القانون عرفت الاثراء غير المشروع بانه كل زيادة كبيرة تحصل في لبنان والخارج بعد تولي الوظيفة العمومية على الذمة المالية لاي موظف عمومي متى كانت هذه الزيادة لا يمكن تبريرها بصورة معقولة بالنسبة لموارده المشروعة،

وحيث سنداً" لما هو وارد اعلاه يقتضي وجود زيادة كبيرة في الذمة المالية لدى الموظف العمومي لتوافر العناصر المنصوص عليها في المادة 14 من القانون رقم 2020/189، وأن هذه الزيادة تتجسد في عقارات او سيارات او مبالغ نقدية او مجوهرات او ساعات ثمينة او احجار كريمة ذات قيمة مرتفعة وغيرها من الاشياء التي تم الاستحواذ عليها من اموال ناتجة عن رشاوى او اساءة استعمال السلطة او صرف



النفوذ او من اموال لم يستطع تبرير مصدرها،

وحيث ان الزيادة وفق المادة 10 من القانون رقم 2020/189 يجب ان تكون كبيرة و المقصود بالكبيرة ان تشكل عدة اضعاف راتب الموظف العمومي الشهري كحد ادني،

وحيث ابلعودة الى الوقائع المبينة في الملف ومن اقوال المدعى عليهم باسيم وجبق يتبين ان قيمة الرشاوى التي تم قبضها من قبل المدعى عليهما باسيم لم يتجاوز مجموعها الف د.أ. لكل واحد منهما، وان هذه القيمة النقدية الت يدخلت الذمة المالية للمدعى عليهما باسيم لا تتصف بالزيادة الكبيرة، فلا تكون بالتالي عناصر جرم المادة 14 من القانون رقم 2020/189 متوافرة ويقتضي منع المحاكمة عن المدعى عليهم باسيم وجبق لهذه الجهة.

وحيث بالنسبة للمدعى عليه امل شعبان فانه من الثابت ان المدعى عليه رودى باسيم كان يعمل لدى الاخيرة ومقرب جدا" منها، وان الاخير صرح خلال التحقيقات الاولية انه تحدث معها بموضوع ادخال طلاب عراقيين لتقديم طلباتهم دون المرور بالمنصة مقابل قبض مبالغ مالية من الطلاب وان وافقت على هذا الامر وانه قام بوضع المبالغ المالية القبوضة من الطلاب من خلال المدعى عليه جبق في خزنة مكتب المدعى عليها شعبان، كما عاد واكد على واقعة وضع مبلغ مالي في خزنة المدعى عليها شعبان في التحقيق الاستنطاقي انما عدل في افادته حيث صرح بانه اخبر الاخيرة عن قبوله بمبالغ مالية بعد استلامه لها وليس قبل وان المدعى عليها شعبان جن جنونها عليه لهذا السبب وانها عادت بعد هذه الواقعة واستلمت منه مبالغ مالية عن الطلاب العراقيين الاخرين، فيما نفى المدعى عليه انطوني ان يكون قد سلم المدعى عليها شعبان اية مبالغ مالية مباشرة مضيافا" انها لا تقبل رشاوى وان ما ادلى به من قبض المدعى عليها شعبان مبالغ مالية لادخال الطلاب من دون وجود خبز على المنصة سمع به من شقيقه رودى.

وحيث ان المدعى عليها شعبان نفت ما صرح به المدعى عليه رودى باسيم ونفت قيامها بالتوقيع على اية اوراق وتسليمها له مقابل ادخال طلاب عراقيين من دون تسجيل اسمائهم على المنصة مقابل مبالغ مالية وازافت بانه كانت توافق على دخول طلاب وتقديم طلباتهم دون تسجيل اسمائهم على المنصة وهذا يدخل ضمن صلاحيتها وكان يحصل بطلب من القنصل العراقي او الوزير او المدير العام.

وحيث ان القرينة الوحيدة التي تبين قبض المدعى عليها شعبان مبالغ مالية مقابل تقديم طلاب عراقيين طلباتهم دون مرورهم بالمنصة هي اقوال المدعى عليه رودى باسيم، وان هذه القرينة لم تعزز باي دليل اخر او قرينة اخرى.

وحيث ان العطل الجرمي لا يمكن الاعتداد به الا في حال تعزز بدليل اخر وهو الامر غير الحاصل في حالة المدعى عليها شعبان اذ ان افادة المدعى عليه باسيم بقيت مجردة من اي اثبات اخر الامر الذي يقضي بوجود منع المحاكمة عن المدعى عليها شعبان لعدم كفاية الدليل لجهة جرائم المواد 351 و352 من قانون العقوبات و14 من القانون رقم 2020/189.

وحيث بالنسبة للمدعى عليها عناني فانه لم يتبين من معطيات الملف ومن اقوال المدعى عليهم كافة ان هذه الاخيرة اقدمت على دفع اي مبلغ لموظف عمومي لانجاز



معاملات في وزارة التربية فيتقضي بالتالي منع المحاكمة عنها لجهة جرائم المواد 353/351 و353/352 من قانون العقوبات و220/14 من القانون رقم 2020/189.

وحيث بالنسبة لباقي المدعى عليهم الموظفين في دائرة المعادلات ما قبل الجامعية في وزارة التربية فان التحقيقات الاولية، التي لم يتم استكمالها، لم تتوصل الى اي نتيجة من شأنها الدلالة على قبض المدعى عليهم بمبالغ مالية مقابل تسريع انجاز معاملات الطلاب العراقيين لا سيما تقديم طلباتهم دون التسجيل على المنصة، كما انه خلال التحقيق الاستنطاقي لم تتوافر اية معطيات جديدة من تبين ارتكابهم الافعال المدعى بها، وان ما صرحت به المدعى عليها عناني لجهة طلب المدعى عليه رزق مبلغ مالي مقابل معاملة سبق وتم انجازها بقي مجرداً" من اي اثبات، كما ان واقعة تقديم طلب معادلة لدى المدعى عليها شهاب من دون حضور الطالب العراقي لم تقتدرن بدليل كاف يبين دفع رشاوى مقابل حصولها، الامر الذي يقضي الى وجوب منع المحاكمة عن المدعى عليهم ماجدة فارس ومحمد سعد وفؤاد المصري وحسانة شهاب وصلاح رزق وكريم القاضي وعماد الفتى ورامي الحنين لجهة جرائم المواد 351 و352 من قانون العقوبات و14 من القانون رقم 2020/189 لعدم كفاية الدليل.

وحيث بالنسبة للكتاب الوارد من معالي وزير التربية فانه ما تضمنه من وقائع لجهة وجود مستندات مزورة منسوب صدورها عن امانة سر لجنة المعادلات فانه يقتضي احالته الى جانب النيابة العامة الاستئنافية في بيروت للتحقيق بالوقائع الواردة فيه كونه هذه الوقائع غير متلازمة مع تلك موضوع الادعاء الراهن.

ل-ذل_____ك

ن-ق-رر وفقا وخلافا" للمطالعة :

1- الظن بالمدعى عليهما انطوني محسن باسيم ورودي محسن باسيم بالجنة المنصوص عليها في المادة 351 من قانون العقوبات.

2- الظن بالمدعى حسين محمد جبج ببالجنة المنصوص عليها في المادة 353/351 من قانون العقوبات.

3- منع المحاكمة عن المدعى عليهما انطوني محسن باسيم ورودي محسن باسيم لجهة جرمي المادتين 352 من قانون العقوبات و14 من القانون رقم 2020/189.

4- منع المحاكمة عن المدعى عليه حسين محمد جبج لجهة جرمي المادتين 353/352 من قانون العقوبات و14 من القانون رقم 2020/189 معطوفة على المادة 220 من قانون العقوبات.



5- منع المحاكمة عن المدعى عليها زهراء محمد عناني لجهة جرائم المواد 353/351 و353/352 من قانون العقوبات و14 من القانون رقم 2020/189 معطوفة على المادة 220 من قانون العقوبات.

6- منع المحاكمة عن المدعى عليهم امل خليل شعبان وماجدة علي فارس ومحمد رشيد سعد وفؤاد حسام المصري وحسانة محين الدين شهاب وصلاح جان رزق وكريم حسين القاضي وعماد علي الفتى ورامي احمد الحنين لجهة جرائم المواد 351 و352 من قانون العقوبات و14 من القانون رقم 2020/189.

7- استخراج الكتاب الوارد من معالي وزير التربية برقم 11/2458 تاريخ 2024/4/16 من الملف واحالته الى جانب النيابة العامة الاستئنافية في بيروت لاجراء التحقيقات اللازمة بشأن ما ورد فيه من مستندات مزورة.

8- محاكمة المدعى عليهم جبقي وباسيم أمام حضرة القاضي المنفرد الجزائي في بيروت وتضمينهم الرسوم والنفقات.

9- احالة الملف الى جانب النيابة العامة المالية لايداعه المرجع المختص.

بيروت في 2024/5/21

